

ما حكم الإلتزام برجل يصلي نافلة؟ الشيخ صالح بن فوزان الفوزان

صالح الفوزان

دخلت المسجد وجدت رجلا يصلي وبعد دخولي الصلاة معه تبين لي انه يصلي نافلة فماذا آآ علي في هذه الحالة؟ لا بأس بذلك اذا وجدت احدا يصلي قد فاتتك الصلاة ودخلت معه فلا بأس بذلك. لان الصحيح من قولي العلماء صحة صلاة - [00:00:00](#) خالف المتنفل او اقتداء المفترض بالمتنفل لان معاذ رضي الله تعالى عنه كان يصلي مع النبي صلى الله عليه وسلم ثم يذهب ويصلي باصحابه تكون له نافلة ولهم فريضة. واقره النبي صلى الله عليه وسلم على ذلك ولم يأمر يأمرهم بالاعادة. وكذلك في صلاة الخوف - [00:00:20](#)

ورد في بعض صفاتها انه صلى بالطائفة الاولى ثم سلم ثم صلى جاءت الطائفة الثانية وصلى بها. الصلاة الثانية بالنسبة للنبي صلى الله عليه وسلم نافلة ولا هم فريضة دل هذا على صحة صلاة المفترض بامامة المتنفل. نعم. بارك الله فيكم - [00:00:40](#)